

حول الاكتفاء بالفدية لمن افطرت في رمضان بسبب الولادة والنفاس؟!/فتاوى على الهواء/الثلاثاء)2/3/1202م(

صلاح الصاوي

سيدة تسأل عن ايام افطرتها في شهر رمضان بسبب النفاس والولادة هل يمكن ان تخرج فدية عن كل يوم والا تقضيها مرة واخرى؟

لان الفترة بعد الولادة سيكون هناك كرضاعة واکون غير قادرة على القضاء - 00:00:00

نقول لها يا امة الله الحامل والنفاس والمرضع يلزمها القضاء عند زوال العذر. في الصحيح من اقوال اهل العلم لحديث انس ان الله

وضع عن المسافر نصف الصلاة والصوم وعن الحبلى والمرضع - 00:00:21

حديث صحيح فيه صحيح النسائي فجعل النبي صلى الله عليه وسلم حكم الحامل والمرضع كالمسافر والمسافر يفطر ويقضي

فكذلك الحامل والمرضع حملوا المرضي يا سيدتي حكمهما حكم المريض اذا شق عليهما الصوم شرع لهما الفطر - 00:00:42

وعليهما القضاء عند القدرة على ذلك كالمريض ذهب بعض اهل العلم الى انه يكفيهما الاطعام عن كل يوم. اطعام مسكين نصف ساعة

من طعام. هذا قول مرجوح صواب ان عليهما القضاء كالمسافر والمريض. لقول الله جل وعلا فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة

من ايام - 00:01:03

ان تراخت عن القضاء بغير عذر حتى ادركها رمضان اخر فتلزمها بالاضافة الى القضاء فدية طعام مسكين عن كل يوم افطرت وجبة

مشبعة او نصف ساعة من طعام او قيمة الوجبة نقودا عند من يجيزون اخراج القيمة - 00:01:28